

كورت ماري عراق
داد دنكي بالآلي لبيهادى



جمهوريه العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩٢١ /٢٠١٣/٥/٦

تحدد المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٥/٦ برئاسة القاضي السيد سعد الحصوة وبعضوية كل من السيد القاضي فاروق محمد السامي ومجضر ناصر حسین وذكر طه محمد والقاضي عبد يابان ومحمد صالح الشيشلي وعمر صلاح تقييس وبهذا تلبي شمرون قن ثورايس وحسين أبو ثمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت فریضاً الآتي :

السيد/ العدنى عەيمەز وزیر الطفاعة/اضافة توقيفته وبهله الموظف الحقوقى على طلب السيد عليه / العدنى/ حسن مخضور عباس .

الإيجام

ادعى المدعى (السيد عەيمەز) امام محكمة القضاء الادارى بأنه سبق وان كان منصب بطعون (نائب شفاطاً بدرجة اولى) في وزارة الطفاعة وتم احالته على التقاعد بمحض الامر الوزاري الرقم (٢٠١٢/٣٠) في ٢٠١٢/٧/٣٠ وتم قطع راتبه للاشهر (اب وابن وشرين الاول وشرين الثاني وشرين الاول) من العام ٢٠١١ ، علماً با أنهقطع عن الجيش بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٥ ولم تصرف له رواتبه للاشهر المتقدمة اعلاه رغم استمراره بالقضاء . اقام المدعى بتاريخ ٢٠١٢/٥/٤ الا انه لم تتم الإجابة عليه رغم مضي المدة القانونية . اقام المدعى دعوى بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٤ طالباً الحكم بإلزم المدعى عليه/اضافة توقيفته بقطع رواتبه للاشهر (اب وابن وشرين الاول وشرين الثاني وشرين الاول) من العام ٢٠١١ . وكانت محكمة القضاء الادارى قد أفتت رئيس الهيئة الوطنية للناءع العمدة بحكمها ثالثاً بالاستئناف منه في جائمة مراعتها يوم ٢٠١٢/٩/٩ ، وتبصره المراعنة المحضورة العذرية أصدرت محكمة القضاء الادارى بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٣١ (٢٠١٢/٣١) وبعدد اقسامها (٣) /إيجاده لغيره (٢٠١٢/٣١) حكمها بالاتفاق بالطبع بالازم المدعى عليه/اضافة توقيفته بصرف رواتب السيد عەيمەز للمرة من شهر (اب) وبغاية شهر (شرين الاول) ما قبل في تاريخ القاضي في ٢٠١٢/١٢/١٥ . معلن السيد عەيمەز بالحكم براسمه وبهله امام المحكمة الاتحادية العليا بمحض

الاعتراضية العورطة في ٢٠١٢/١٢/٢٣ طالباً نقضه لاعتراضه الزيارة فيها .

القرار

لدى التصديق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان المدعى

کوئی ماری خواری
نہ کافی بلایہ نہ تکھڑائی



جامعة العروض
الرئاسة الاعلامية العليا
العدد ١٧٣ (الطبعة الثانية)

بعد حفظ النظر على القرار المميز وجده انه
تم استئنافه من اصحابه صحيح وموافق للقانون . وذلك ان شرعاً لا يحل على القاعدة وکما
هو وارد بالكتاب مثيرة للقاعدة العسكرية رقم (١٠٥٠) في ٢٠١٦/١/١ ، ويحيط ان القاعدة
مذكورة باوامر القسم الثاني ليوم ٢٠١٦/١٢/٢ ، ويحيط ان لوسر القسم الثاني المؤرخة
في ٢٠١٩/١٢/٣ تضمنت بحالة المدعى على القاعدة لاتهامه من القانوني ،
ويحيط قد ثبتت ان مطالبة المدعى بصرف رواتبه للقرابة المطالب بها اثنين طبع عليه عذراً
من تاريخ صدور كتاب القاعدة لاتهامه في ٢٠١٩/١٢/٣ حسب اوامر القسم الثاني كانت
صحيحة لكونه كان مستمراً في عمله وان عدم اطلاعه من العمل خارج عن إرادته وإرادتها وعده ،
ويزيد ذلك ما أشارت به لوسر القسم الثاني حيث ورد فيها ان هذه المستحدثات
والقصة ضمن مطلبهم (غير القافية) وهي تعامل امير مقابل حصل ، عليه ويحيط
ان محكمة النقض الانجليزية وأصحابه أصدرت حكمها المميز والقضائي برئاسة المدعى عليه/
بضافة ن宥يفته بصرف رواتب المدعى للقرابة من شهر آب ثلاثة شهور متلقي الاول /
ماقل من تاريخ القاعدة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣ وذلك بعون قرارها للأصحاب التي استئناف
لهمها صحيحاً وموافقاً للقانون ، فقرر تصديقه وبره الطعون التمييزية وتحميل المميز
ربيع التمييز وصرف القرار بالاتفاق في ٢٠١٩/٤/٦ .

الرئيس

الطبعة الأولى

الطبعة الأولى

العنوان
أبريل ٢٠١٧

العنوان
أكاديمية العلوم بجامعة طنطا

العنوان
جدة مكتب التعليمي